فى بحث الخبر وصرّح به الشارح هناك فى شرحه حيث قال لا يخفى ان للكلام اللفظى
نكرًا نفسيًّا هى نسبة قائمة بالنفس فان كان مدلوله النسبة النفسية فقط
فانشاء وان كان مع دلالته واشعاره بان لها متعلقًا خارجيًّا فخبر فدلول
الخبر اولًا بالذات هى النسبة النفسية وثانيًا وبالعرض هى النسبة الخارجية
وهذا المعنى المراد بقولهم هنا اما ان تكون لنسبته بحيث تحصل من اللفظ الخ وبانهما
ما هى في الواقع وفى نفس الامر مع قطع النظر عما دل عليه اللفظ كما قال الشارح
هنا والتى بينهما فى الواقع والخارج سلبية فالخارج الذى يكون لنسبة الكلام
الخبرى وقوله يعنى ان الشيئين الخ فان حمل الخارج هنا على الاول كان الانشا
ليس له خارج اذ لا يشعر بتعلق خارجى لها ان الفعيد بقوله يطابقه او لا
يطابقه لا يصح وان حمل على الثانى كان للانشا خارج لكنه لا يوصف بانه يطابقه
او لا يطابقه بمعنى انه يقصد مطابقته ولا عدم مطابقته فلا يرتفع النقض
وح يظهر لقوله تطابقه او لا تطابقه فائدة هى بيان كل من قسمى الكلام عن الاخر
واقتصار الشارح فى التحقيق على الخارج وعدم تعرضه لقيد المطابقة يشعر
بالميل الى ان المراد هنا **فان قلت كيف يصح الحمل**
على الاول مع قولهم الكذب عدم مطابقة نسبة الكلام للخارج لان ما يدل
عليه الكلام ونسبته مطابقة له البتة **قلت الخارج هناك**
بالمعنى الثانى اعنى الواقع فى نفس الامر فلا تناقض ولا يحتاج الى الجواب
بالتزام ما قال بعضهم من ان الكذب عدم وقوع النسبة التى يشعر
بها الكلام ويرد على الثانى انه يجب ان يعتبر القصد فى مطابقة الخبر
وعدمها حتى يكون معنى قولهم صدق الخبر مطابقة نسبة الكلام للخارج
ان صدقه قصد مطابقة نسبته وكذا الكذب ولا قايل به الا ان يلتزم
ملتزم ان الصدق ليس من خواص الخبر ولا يحتاج فى تعريفه الى اعتبار [القصد]

على ما يدل عليه من الى وجود الاذهان للاعيان ووجودها فى العبارة ووجودها فى الكتابة بالكتابة ووجودها فى العبارة على ما دل النص على العبارة وما دل النص على الكتابة على ... لان ما دل عليه الكلام المنشى مطابقته ونسبته متحقق له البتة والله اعلم

وقوله لا بد وان يكون من النفى فى الواقع وقوله فى بحث التنبيه وهو صحيح

العصد فى المطابقة تامل فيه وعبارة المصنف هنا لا تخلو عن شيء والعبارة
الواضحة ان يقال ان كان لنسبته دلالة على خارج فخبر والا فانشاء واما
زيادة قيد المطابقة على هذا فليس اليه حاجة فى تبيين كل من القسمين
بل هو اشارة الى قسمى الخبر فقط ولا يبعد ان يكون فى قول الشارح وتحقيق
ذلك تنبيه على ما فى عبارة المصنف وعندى ان الاقرب فى حل عبارة المصنف
هو ما اعترضه الشارح فانه لا ضير فيه الا عدم اطراد رجوع النفى الى
القيد والمقيد معًا وهو هين فان ذلك مغتفر فى قوله تطابقه او لا
تطابقه على احد الوجهين السابقين فليغتفر ايضًا فى قوله خارج وكذا
قولنا ان كان له نسبة فخبر والا فانشاء مثله لكن فى زيادة التقييد فائدة
وهى الاشارة الى قسمى الخبر **قوله** فى احد الازمنة دفع لما يتوهم من ان
الاخبار الاستقبالية نحو سيقوم زيد يلزم ان يكون كلها كاذبة اذ لا
خارج لها فى الحال تطابقه وذلك انه ان كان المراد ثبوت الخارج لنسبة الكلام
ان الكلام يدل عليه فالخارج فى الخبر الاستقبالى ما يكون فى الاستقبال
وفى الماضوى ما يكون فى الماضى والحالى ما كان فى الحال وان كان المراد به ان
من طرفى نسبة الكلام نسبة فى الواقع فالخارج ايضًا ما يكون
فى الاستقبال لان نسبة الكلام لما كانت استقبالية كانت الخارجية ايضًا
موافقة لها لانها تعتبر على حسب اعتبار النسب الكلامية **قوله**
وان لم يكن لنسبته خارج كذلك قد يفهم منه الميل الى المعنى الثانى للنسبة
الخارجية على ما هو قاعدة رجوع النفى الى القيد فى الكلام المقيد
فيكون المعنى ان لنسبة الكلام الانشائى خارجًا لا يكون بحيث تطابقه او لا
تطابقه اعنى لا يكون بحيث يقصد مطابقته او لا مطابقته كما مر ويمكن
ان يقال ان النفى محمول هنا على رجوعه الى القيد والمقيد وهو متعارف

Copyright © King Saud University